| | |
|---|---|
| **العنوان:** | **ميثاق الحوكمة للمجموعة** |
| **جهة الاعتماد:** | لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت وصادق عليها مجلس الإدارة |
| **تاريخ آخر مراجعة:** | 14 أكتوبر 2024 (على أن تكون المراجعة التالية في غضون عام واحد من هذا التاريخ أو حسبما تقتضي الحاجة نتيجة لتغييرات تنظيمية أو إستراتيجية) |
| **الاستثناءات:** | لا تسري الاستثناءات على هذا الميثاق إلاّ بموافقة رئيس مجلس الإدارة واعتماد المجلس (يجب تقديم نموذج طلب الموافقة عند تنفيذ أي استثناءات). |


**القسم 1 - المقدمة** ..... 2

**الغرض** ..... 2

**نطاق التطبيق** ..... 2

**السياق التشريعي** ..... 3

**القسم 2 - السياسة** ..... 4

**المبادئ** ..... 4

**نص الميثاق** ..... 5

## القسم 1 - المقدمة

### الغرض

يتمثل الغرض من هذا المستند في وصف ممارسات الحوكمة المنطبقة على مصرف الريان وشركاته التابعة ("المجموعة") و الكيانات الخاضعه لسيطرته. وهو يركز على التزام مصرف الريان بمبادئ الحوكمة الرشيدة للشركات، وإطار وفعالية مجلس الإدارة، وأنظمة الرقابة، وضمان الشفافية، والإفصاح عن المعلومات. لقد تم وضع ميثاق الحوكمة بهدف توفير إطار جيد للحوكمة يتناسب مع أنشطة مصرف الريان الحالية، ويتسم هذا الميثاق بالمرونة التي تؤهله لإجراء ما يلزم من تعديلات عليه مع نمو المجموعة وتطورها.

### نطاق التطبيق

تعد هذه السياسة ملزمة لمجموعة مصرف الريان وموظفيها. ينبغي على جميع الشركات التابعة و الكيانات الخاضعة لسيطرة مصرف الريان تبني وتطبيق هذا الميثاق مع الأخذ في الاعتبار المتطلبات القانونية والتنظيمية المنطبقة عليها.

### السياق التشريعي

يعتمد ميثاق الحوكمة على أفضل الممارسات الدولية في هذا الصدد وقوانين ولوائح الحوكمة المعمول بها داخل قطر بما فيها تعليمات مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية، وكذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم 11 لعام 2015 وأي تعديلات لاحقة قد تطرأ عليه، علاوة على القوانين واللوائح السارية في الدول التي تعمل بها الشركات التابعة لمجموعة مصرف الريان.

كما تمت صياغة هذا الميثاق بناء على أحكام النظام الأساسي لمصرف الريان، والذي يتم الرجوع إلية لتفسير المعلومات الواردة ضمن هذا المستند.

**المبادئ**

فيما يلي المبادئ الرئيسية التي ترسم إطار الحوكمة في مصرف الريان:

- الالتزام بممارسات الحوكمة الرشيدة وإطار حوكمة فعال وفقاً لأحكام النظام الأساسي للبنك وبما يتماشى مع أفضل الممارسات والقوانين واللوائح السارية في الدول التي تعمل بها مجموعة مصرف الريان .

- احترام حقوق المساهمين وضمان المعاملة العادلة لكافة المساهمين بمن فيهم المساهمين المنتمين إلى الأقليات والأجانب تحت إطار النظام الأساسي لمصرف الريان وبما يتماشى مع أفضل الممارسات والقوانين واللوائح السارية في الدول التي تعمل بها المجموعة.

- توفير بيئة مثالية وأنظمة فعالة للرقابة الداخلية

- الإقرار بحقوق أصحاب المصالح ودورهم في حوكمة الشركة، بمن فيهم على سبيل المثال لا الحصر موظفي مصرف الريان والعملاء والدائنين والشركاء وغيرهم من أصحاب المصالح

- تبني ممارسات مناسبة ودقيقة للكشف عن المعلومات والالتزام بالشفافية فيما يتعلق بكافة الشؤون المالية والتشغيلية والمعنية بالملكية وغيرها من شؤون الحوكمة.

- هيكل وعمل مجلس الإدارة ودوره في توفير التوجيه الإستراتيجي للمصرف والمراقبة الفعالة للإدارة، مع الأخذ بعين الاعتبار مسؤولية مجلس الإدارة تجاه المساهمين والهيئات الرقابية.

**الميثاق**

| | |
|---|---|
| **1.** | **الالتزام بتطبيق ممارسات الحوكمة الرشيدة** |
| 1.1 | **ممارسات حوكمة الشركة في مصرف الريان:** يعد مجلس إدارة مصرف الريان مسئولاً عن ممارسات حوكمة الشركة على مستوى المجموعة. تركز حوكمة الشركة في مصرف الريان على المسئوليات الواقعة على عاتق مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية واستقلالية اللجان المنبثقة عن المجلس والفصل بين مهام ومسئوليات المجلس وتلك الخاصة بالإدارة التنفيذية واستقلالية المدققين الداخليين والخارجيين والتعاون مع الجهات الرقابية والتنظيمية والمدققين الخارجيين وضمان توافر الشفافية والإفصاح عن المعلومات و ضمان حقوق أصحاب المصلحة و المجتمع بما في ذلك البيئة و التواصل الاجتماعي والحوكمة و المسؤولية الاجتماعية للشركة |
| 1.2 | **الإفصاح عن الامتثال بأنظمة و ممارسات الحوكمة:** يقوم مصرف الريان بالإفصاح عن مدى الامتثال بسياسات وإجراءات حوكمة الشركة الخاصة به في تقرير الحوكمة السنوي الذي ينشر في الموقع الإلكتروني للبنك. |
| 1.3 | **وظيفة الحوكمة:** تناط أعمال تطبيق هذا الميثاق بأمين سر الشركة في مصرف الريان الذي يعتبر مسئولاً عن ضمان الامتثال التنظيمي بلوائح حوكمة الشركة على مستوى المجموعة، بينما تقع المسئولية المطلقة عن حوكمة الشركة على عاتق مجلس الإدارة و لجنة الحوكمة و المكافآت و الترشيحات . |
| 1.4 | **الهيكل التنظيمي:** يعتمد المجلس الهيكل التنظيمي للبنك الذي يحدد التابعية والمسؤولية الإدارية لكل إدارة من إدارات البنك. |
| 1.5 | **الإدارة الفعالة:** يعتمد مصرف الريان عملية نظامية وشفافة لترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية الجدد، ولوضع سياسة لتحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة العليا. ولقد تم تشكيل لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة لهذه الأغراض، كما جرى تحديد واعتماد اختصاصاتها ومسؤولياتها. |
| 1.6 | **تكوين مجلس الإدارة:** يولي مصرف الريان أهمية كبيرة لتكوين مجلس الإدارة ولتنوّع الخبرات والمعرفة فيما بين أعضائه، وهو ما ينعكس على الخلفيات والخبرات المهنية المختلفة لأعضاء المجلس. كما يدعم المصرف مبدأ استقلالية المجلس، ويسعى إلى تحقيق تشكيل متوازن بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين ضمن المجلس. |
| 1.7 | **توازن المسئولية:** يسعى مصرف الريان للحفاظ على توازن مناسب على صعيد المسئوليات الواقعة على عاتق |

| | |
|---|---|
| | المجلس والإدارة التنفيذية. ففي حين يضطلع المدراء التنفيذيون بمسئوليات إدارة الأعمال والعمليات اليومية للمجموعة، يعتبر المجلس مسؤولاً عن القيادة والإدارة العامة والإشراف على شؤون المجموعة وعلى فعالية الضوابط الداخلية المعتمدة. |
| 1.8 | **الفصل بين وظائف المجلس الرئيسية:** قام المجلس بتشكيل عدة لجان مستقلة، تضمّ كل منها عدداً من الأعضاء المستقلين وغير التنفيذيين، وقد أوكل المجلس لجانه بمهام ومسؤوليات محددة وفقاً لمبادئ الحوكمة المعتمدة من قبل الأنظمة والتعليمات المصرفية. أما اللجان المنبثقة عن المجلس فهي كما يلي: اللجنة التنفيذية، و لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت، ولجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر، ولجنة التدقيق. وتقوم جميع هذه اللجان بإطلاع المجلس بشكل دوري على جميع أعمالها ومقرراتها. |
| 1.9 | **فصل منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي:** يمارس رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي مسؤوليات منفصلة ويتوليان منصبين مختلفين. يحدّد النظام الأساسي للمصرف بعضاً من مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة التي قام المجلس باعتمادها. كما يحدد مجلس الإدارة مسؤوليات وصلاحيات الرئيس التنفيذي والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التأكد من الإدارة الفعالة لأعمال وعمليات المصرف وتطبيق الإستراتيجيات والقرارات الصادرة عن المجلس. كما يعد الرئيس التنفيذي مسئولا أمام المجلس عن كافة تصرفاته. |
| 1.10 | **تعزيز مهارات الأعضاء:** يلتزم مصرف الريان بتوفير ما يلزم من موارد لمساندة أعضاء مجلس الإدارة وتعزيز مهاراتهم بما يساهم في مساعدتهم على اتخاذ القرارات المبنيّة على المعلومات الدقيقة والبناءة. ويمكن لجميع أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس طلب المشورة المهنية في ظل الظروف الملائمة على حساب المصرف . كما وضع المجلس برامج مفصلة لتزويد أعضائه ببرامج التدريب المناسبة لتعزيز مهارات أعضائه. وعلاوة على ذلك، يتم تزويد جميع الأعضاء الجدد بتدريب توجيهي لضمان تمتع أعضاء المجلس عند انتخابهم بفهم مناسب لسير عمل البنك وعملياته. ويلتزم جميع الأعضاء بالمسئوليات والواجبات والمتطلبات التنظيمية المنطبقة عليهم. تشرف و تنظم لجنة الحوكمة و الترشيحات و المكافآت كل البرامج التعريفية لأعضاء مجلس الادارة. |
| 1.11 | **مبدأ الشفافية:** يلتزم المجلس بتعزيز مبدأ الشفافية والانفتاح على جميع المستويات وعلى كافة أصعدة عمليات البنك. |
| 1.12 | **إمكانية الإطلاّع على المعلومات:** تتاح لأعضاء مجلس الإدارة إمكانية الوصول والإطلاع على المعلومات والسجلات المتعلقة بالشركة وبأعمالها وعملياتها في الوقت المناسب، بما يسهل من اتخاذهم لقراراتهم بشكل بنّاء. |

| | |
|---|---|
| 1.13 | **التواصل مع المساهمين:** يسعى مصرف الريان جاهداً للتعامل مع كافة مساهميه على نحو منفتح وعادل، وهو يلتزم بشدة بتعزيز سبل التواصل الفعال مع المساهمين. يتواصل مجلس الإدارة مع مساهمي المصرف من خلال الاجتماعات العامة السنوية وغيرها من الاجتماعات العامة التي يحث المساهمين على حضورها لتيسير فهمهم لأنشطة البنك وإطلاعهم على أعماله وعملياته. |
| 1.14 | **المساءلة:** يسعى مصرف الريان للحفاظ على ضوابط داخلية ونظم إبلاغ سليمة وفعالة لتعزيز مبدأ المساءلة ورفع قيمة الشركة لدى المساهمين. |
| 1.15 | **إدارة المخاطر والمراجعة المالية:** يقوم المجلس على نحو متواصل بمراقبة أداء المجموعة ومراجعة فعالية نظام إدارة المخاطر ونظم الضوابط الداخلية ومدى الامتثال باللوائح السارية والممارسات المعترف بها. هذا وقد تم وضع ترتيبات رسمية وشفافة، بما فيها إنشاء إدارة التدقيق الداخلي وقسم ادارة مراقبة الالتزام ومكافحة غسل الأموال، و قسم ادارة المخاطر بما فيها وحدة المخاطر التشغيلية و والضوابط الرقابية على التقارير المالية، بهدف ضمان فاعلية تطبيق مبادئ الإبلاغ المالي وأنظمة الرقابة الداخلية على مستوى المجموعة. كذلك يتم على نحو منتظم تزويد أعضاء مجلس الإدارة بتقارير شاملة عن الخطط الإستراتيجية والأعمال والأهداف المالية وخطط الأعمال. |
| 1.16 | **الضوابط الداخلية:** تشرف لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة على فعالية أنظمة الرقابة الداخلية في مصرف الريان، وقد حدّد المجلس أعمال اللجنة واختصاصاتها لتمكينها من أداء مهامها بفعالية. تقوم اللجنة بمراجعة نظم الرقابة الداخلية على نحو منتظم وعرض جميع الأمور الهامة على المجلس. كما يقوم رئيس التدقيق الداخلي برفع تقاريره مباشرة إلى لجنة التدقيق على نحو دوري وإطلاع اللجنة على النتائج الرئيسية التي يتم التوصل إليها بشأن الضوابط الداخلية. ولضمان الأداء الفعال لواجباتها، يقوم المجلس بتزويد لجنة التدقيق بكل ما يلزم من موارد للحصول على مشورة مهنية مستقلة على نفقة البنك. |
| 1.17 | **القوانين والتعليمات واللوائح المصرفية:** يعد المجلس مسئولاً عن امتثال المصرف للقوانين والقواعد واللوائح المصرفية. ولقد اعتمدت لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر أطراً وسياسات تضمن التزام مصرف الريان الكامل والشامل بكافة القوانين واللوائح المصرفية السارية، وتحرص اللجنة على الإشراف على مدى التزام البنك بهذه السياسات وتطبيقها. تقوم لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر بمراجعة تقارير متابعة الالتزام على أساس ربع سنوي بهدف تحسين الأطر المعتمدة وإصدار التوصيات المناسبة إلى الإدارة العليا. |
| **2.** | **حقوق المساهمين** |
| | يعمل مصرف الريان على حماية حقوق المساهمين بما يتفق مع النظام الأساسي للبنك والقوانين واللوائح السائدة. |

| | |
|---|---|
| | وتتلخص حقوق مساهمي كما يلي: |
| 2.1 | **سجلات الملكية:** يحتفظ مصرف الريان بسجلات صحيحة ودقيقة ومحدثة توضح ملكية الأسهم وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها لدى الأسواق المدرجة فيها أسهم المصرف. يحق للمساهمين الإطلاع عل سجلات المساهمين بالطرق المنصوص عليها في القوانين واللوائح السارية. |
| 2.2 | **الإطلاع على المعلومات:** يحق لكل حامل سهم القدرة على الوصول إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه الكاملة دون المساس بحقوق المساهمين الآخرين أو إلى الحد الذي لا يضر فيه هذا الوصول بمصالح المصرف. ولهذه الغاية ، يجب على المصرف نشر المعلومات التي تهم المساهمين وتمكينهم من ممارسة حقوقهم بالكامل على الموقع الإلكتروني للمصرف ، إن وجد ، أو من خلال أي وسيلة إعلامية أخرى. كما يجوز للمساهم تقديم طلب كتابي لتلقي المعلومات التي يحق له الحصول عليها بموجب القانون إلى سكرتارية الشركة أو إدارة علاقات المستثمرين في البنك في أي وقت ، بضمان إدراج أحكام واضحة في عقد تأسيسه ونظامه الأساسي بشأن حق المساهمين في الحصول على وثائق الشركة والمعلومات المتعلقة بها في الوقت المناسب وبشكل منتظم وفقاً لما هو مصرّح به. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن الموقع الإلكتروني للمصرف (www.alrayan.com) جميع الإفصاحات والمعلومات التي يجب الإعلان عنها بموجب الأنظمة النافذة. |
| 2.3 | **حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين:** يضمن مصرف الريان أن يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الأساسي أحكاماً وافية تؤكد على حق المساهمين في طلب عقد جمعية عامة علاوة على حقهم في إدراج بنود على جدول الأعمال ومناقشة البنود المدرجة واتخاذ القرارات بشأنها وطرح الأسئلة وتلقي أجوبة عليها. ولتحقيق هذا الغرض، سوف يتلقى المساهمون كافة المعلومات التي سيتم طرحها في الجمعية العامة قبل وقت كاف من انعقادها للإطلاع عليها بشكل تام قبل اتخاذ القرارات.<br><br>يحق لكل مساهم مناقشة الأمور المدرجة في جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية وطرح الأسئلة على أعضاء مجلس الإدارة الملزمين بالإجابة على هذه الأسئلة إلى الحد الذي لا يؤثر بشكل قاطع على مصالح المصرف. و يجوز للمساهم الذي لم تقنعه الاجابة، إحالة الأمر إلى اجتماع الجمعية العامة. يكون قرار الجمعية العمومية واجب التنفيذ. وأي نص في النظام الأساسي يخالف ذلك عتبر باطلاً ولاغيا. للمساهم الحق في الاعتراض وتوثيق اعتراضه في المحضر على أي قرار يراه لصالح فئة معينة من المساهمين أو الإضرار بها ، لتحقيق مصلحة خاصة لأعضاء مجلس الإدارة أو للغير دون أخذ مصلحة المصرف بعين الاعتبار أو عندما يُبرم المصرف معاملات كبيرة قد يعتبرها ضد مصالحه الخاصة أو انتهاك لملكية رأس مال المصرف. يحق للمساهم إبطال القرارات التي اعترض عليها وفقاً للقوانين المعمول بها. |

| | |
|---|---|
| 2.4 | **المعاملة المنصفة للمساهمين وممارستهم حق التصويت:** يحتفظ المساهمون بحقهم في التوقع من أن جميع أعضاء مجلس الإدارة يتصرفون بما ينصب في صالح جميع المساهمين دون تمييز وليس لصالح مجموعة ذات نفوذ مؤثر من المساهمين أو مساهم كبير.<br><br>➢ يكون لكل مساهم عند التصويت عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه.<br>➢ ينبغي أن يلقى جميع المساهمين معاملة مالية متكافئة. يدعم مصرف الريان دوماً التدابير الخاصة بتجنب المعاملة التفضيلية لأي مساهم دون الآخر.<br>➢ التصويت بالوكالة مسموح وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.<br>➢ يكون لجميع المساهمين حقوقاً متساوية للتصويت على قرارات إصدار الأسهم وزيادة أو خفض رأس المال بهدف ضمان عدم تضليل المساهمين وأن تكون مثل تلك الإجراءات تخدم وتتفق مع مصالح المساهمين.<br>➢ يحق للمساهمين التصويت مع أو ضد أي تعديل على النظام الأساسي للبنك.<br>➢ يتضمن عقد تأسيس البنك ونظامه الأساسي أحكاماً تتعلق بحق المساهمين في التواصل مع مجلس الإدارة أثناء الجمعية العامة السنوية وحق مناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال مباشرة مع أعضاء مجلس الإدارة. كما يمكن للمساهمين التواصل بشكل يومي مع الشركة عبر سكرتير الشركة/أمين سرّ مجلس الإدارة أو وحدة علاقات المستثمرين في المصرف.<br>➢ يتمتع المساهمون بالحق في التصويت سنوياً على انتخاب أو إعادة انتخاب المدققين الخارجيين و تحديد أتعابهم.<br>➢ للمساهمين الحق في تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وإقالتهم وتحديد أتعابهم.<br>➢ يجب أن يكون للمساهمين الحق في التصويت سنويًا على سياسات ومبادئ منح الحوافز والمكافآت لمجلس الإدارة والإدارة العليا والموظفين.<br>➢ جميع حقوق المساهمين المتعلقة بالسهم محفوظة بالتساوي وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والقرارات ذات الصلة. يحق للمساهم التصرف في حصته دون أي قيود ما لم يكن هذا التصرف مخالفاً للقوانين أو اللوائح المعمول بها.<br>➢ يحق لكل حامل سهم حضور اجتماع الجمعية العمومية والمشاركة في مداولاتها والتصويت على قراراتها وفقًا للقوانين والأنظمة المعمول بها. |
| 2.5 | **حق المساهمين فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة:**<br><br>➢ للمساهمين الحق في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لأحكام النظام الأساسي للمصرف والقوانين النافذة ولائحة ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة المعتمدة من المساهمين<br>➢ يضع المصرف لائحة تفصيلية تنظم عملية ترشيح وتقييم وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتوافق عليها الجمعية العامة |

| | |
|---|---|
| | ➢ يضمن عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي حق المساهمين في الحصول على معلومات عن المرشحين إلى عضوية مجلس إدارة مصرف الريان قبل الانتخابات، ويعمد مصرف الريان إلى توفير هذه المعلومات عبر النشر في الصحف المحلية وعن طريق موقعه الإلكتروني (www.alrayan.com). |
| 2.6 | **حق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح:**<br>➢ يتعين على مجلس الإدارة أن يرفع إلى الجمعية العامة سياسة واضحة تحكم توزيع الأرباح يجري تطويرها وفقاً للإطار التنظيمي المرعي الإجراء وانطلاقاً من خدمة مصالح الشركة والمساهمين على حدّ السواء. |
| 2.7 | **هيكل رأس المال وحقوق المساهمين والصفقات الكبرى:**<br>➢ يضمن مصرف الريان العمل على الإفصاح عن هيكل رأس المال لمساهميه. كما يضمن حماية حقوق صغار المساهمين تحت إطار الصفقات الكبيرة.<br>➢ يضمن عقد تأسيس مصرف الريان ونظامه الاساسي الإفصاح عن آليات إطلاق عروض البيع العامة أو ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم في حالة وقوع أي تغييرات من شأنها التأثير على ملكية رأس مال الشركة. |
| 2.8 | **الحقوق الأخرى:** إضافة إلى الحقوق سالفة الذكر، يتمتع المساهمون بالحقوق التالية:<br>➢ الحصول في التوقيت المناسب على دعوة لحضور الجمعية العامة للمساهمين؛ على أن يعقد هذا الاجتماع في غضون الأشهر الأربعة الأولى التالية لنهاية السنة المالية.<br>➢ مراجعة التقرير السنوي للحوكمة والمصادقة عليه<br>➢ مناقشة التقرير السنوي للمصرف والموافقة عليه، بما في ذلك البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات الخارجيين وسياسة المخاطر<br>➢ إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة خلال الجمعية العامة السنوية<br>➢ التشاور بحرية مع المساهمين الآخرين فيما يتعلق بحقوق المساهمين الأساسية.<br>➢ الحصول على معلومات بشأن سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، فضلاً عن الإطلاع على سجل الخبرة المهنية لأعضاء المجلس والذي يثبت قدرتهم على خدمة وإدارة المصرف ؛ وكذلك الإطلاع على معلومات إدارة الشركة وتضارب المصالح.<br>➢ يتعين على مصرف الريان أن يقدم للمساهمين سنوياً معلومات تؤكد قيام البنك بما يلي:<br>▪ اتخاذ كافة التدابير الفعالة والمناسبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحة التداول بالأسهم بناء على معلومات داخلية؛<br>▪ عدم وجود أحكام سارية تنص على حماية المجلس أو الإدارة التنفيذية من المساءلة؛ |

| | |
|---|---|
| | ▪ عدم ارتكاب المصرف لأي انتهاك للقوانين واللوائح السارية مما يعرّض المصرف لعقوبة من أي نوع.<br>▪ قيام لجنة الحوكمة و الترشيحات و المكافآت بالتقييم السنوي لأداء مجلس الادارة.<br>▪ معاملات الأطراف ذات العلاقة بما في ذلك أي تضارب في المصالح والطرق التي يدير بها مجلس الإدارة هذا التضارب ، إن وجد.<br>▪ سياسة المكافآت والحوافز لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفي البنك.<br>▪ المكافآت والحوافز الفعلية المدفوعة لأعضاء مجلس الإدارة.<br>▪ أي ثغرات في نظام الرقابة الداخلية والإجراءات التي اتخذها مجلس الإدارة لمعالجتها.<br>▪ أي مخالفة لتشريعات حوكمة الشركات ومبرراتها. |
| **2.9** | **التواصل مع المساهمين:** |
| | ➢ سيتواصل مجلس الإدارة سنويًا بشأن مجلس الإدارة وممارسات حوكمة الشركة وأداء البنك وآراء مجلس الإدارة بشأن المقترحات المقدمة للنظر فيها من خلال التقارير السنوية وتقارير حوكمة الشركات المنشورة على الموقع الالكتروني للمصرف.<br>➢ يحضر كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة ورؤساء كل لجنة من لجان المجلس اجتماعات الجمعية العمومية شخصيًا وسيكونون متاحين للرد على أسئلة المساهمين. يقوم مجلس الإدارة بتشجيع المساهمين على حضور اجتماعات الجمعية العمومية لأنه يوفر فرصة جيدة لمناقشة شؤون المصرف وحوكمة الشركة والمسائل المهمة الأخرى.<br>➢ يشارك سكرتير الشركة في جهود التوعية المنتظمة ليربط المساهمين والأطراف المهتمة الأخرى في حوار حول ممارسات حوكمة الشركات في البنك. سيتلقى المساهمون معلومات أخرى حول البنك في شكل بيانات ومنشورات عن طريق بورصة قطر ، واعلانات على الموقع الإلكتروني للمصرف ، وبيانات الأرباح ، والبيانات الصحفية ، وعروض الشركة التقديمية في المؤتمرات الاستثمارية العامة والمؤتمرات الصحفية. |
| **.3** | **مجلس الإدارة** |
| 3.1 | **دور مجلس الإدارة:** يقوم المجلس بإدارة أعمال وشؤون المصرف على نحو متوافق مع مبادئ حوكمة الشركة المنصوص عليها في هذا الإطار، و بما يتفق مع النظام الأساسي، و ميثاق مجلس الإدارة، والقوانين واللوائح السارية. |
| 3.2 | **المهام والمسؤوليات:** تندرج مهام ومسئوليات مجلس الإدارة وأعضائه ورئيسه في ميثاق مجلس الإدارة، المنشور |

| | |
|---|---|
| | على الموقع الإلكتروني للبنك (www.alrayan.com) |
| 3.3 | **اللجان المنبثقة عن المجلس:** قام المجلس بتفويض بعض من وظائفه ومسؤولياته إلى عدد من اللجان المنبثقة عن المجلس والموكلة بإجراء مهام محددة. وتقوم اللجان المنبثقة عن المجلس بأداء مهامها بما يتوافق مع اختصاصاتها المنصوص عليها في ميثاق كل لجنة والموافق عليها من قبل المجلس. وقد شكل المجلس اللجان التالية:<br>➢ اللجنة التنفيذية<br>➢ لجنة التدقيق ؛<br>➢ لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر؛<br>➢ لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت |
| 3.4 | **تشكيل مجلس الإدارة:**<br>تشكيل مجلس الإدارة والمبادئ التوجيهية لترشيح واختيار أعضائه: إن تشكيلة مجلس الإدارة والمبادئ التوجيهية لترشيح واختيار أعضائه محددة في النظام الأساسي للمصرف وفي سياسة ترشيح وانتخاب مجلس الإدارة المعتمدة من قبل الجمعية العامة للمساهمين و في اللوائح الداخلية المعتمدة من مجلس الادارة والمتوفرة على الموقع الإلكتروني للمصرف.<br>➢ |
| 3.5 | **المبادئ التوجيهية لاجتماعات مجلس الإدارة:** تندرج المعايير والآلية المعتمدة **لتنظيم اجتماعات المجلس في ميثاق مجلس الادارة و النظام الأساسي للبنك.** |
| | |
| 3.6 | **مراجعة الأداء:** يقوم مجلس إدارة مصرف الريان بتفويض لجنة الحوكمة و الترشيحات و المكافآت بمراجعة أداء مجلس الادارة ولجانه بشكل دوري على الأقل، مع السعي لتحقيق والحفاظ على مستوى عالي من الأداء على جميع الأصعدة. معايير مراجعة الأداء منصوص عليها في ميثاق مجلس الإدارة المعتمد. |
| 3.7 | **الخطط والسياسات الإستراتيجية**<br>➢ يقوم المجلس مرة واحدة على الأقل سنوياً بمناقشة واعتماد سيناريوهات إستراتيجية للمجموعة تحدد الأهداف الإستراتيجية التي تخدم مصالح المستثمرين والعملاء والموظفين والجهات التنظيمية و البيئة والمجتمع.<br>➢ تساهم المخططات الإستراتيجية في وضع بطاقة تقييم متوازنة للمجموعة توضح أهداف الأداء الرئيسية لقياس مدى التقدم الذي أحرزته المجموعة نحو تحقيق أهدافها الإستراتيجية. تستخدم بطاقة تقييم المجموعة لتحديد أداء خطط الأعمال الفردية وأهداف الأداء والأهداف المقررة عبر كافة إدارات المجموعة. |

| | |
|---|---|
| | ➢ تتم مراجعات الأداء الفردي بصفة نصف سنوية وسنوية حيث يتم تقييم أداء كل فرد في مجال الأهداف المتفق عليها مسبقاً وقيم الشركة.<br>➢ قام المجلس باعتماد سياسة الموارد البشرية الخاصة بالموظفين وميثاق سلوكيات العمل، علاوة على عدد من السياسات التي تتناول: متابعة الالتزام، والإبلاغ عن الانتهاكات، والإفصاح عن المعلومات والشفافية، ومكافحة غسل الأموال والاحتيال، وإدارة تضارب المصالح، وآلية التداول بأسهم المصرف، و ادارة المخاطر، البيئة والحوكمة الاجتماعية، و المكافآت و الحوافز، و تفويض السلطات ، إلى جانب بعض السياسات المصرفية والتشغيلية الأخرى. |
| 3.8 | **سكرتير الشركة:**<br><br>يعين مجلس الإدارة أمين سر الشركة للعمل ضمن وحدة مستقلة تتبع مباشرة لمجلس الإدارة. يعمل السكرتير بشكل وثيق مع رئيس مجلس الإدارة ورؤساء لجان مجلس الإدارة للإعداد لاجتماعات مجلس الإدارة واللجان. يلعب السكرتير دورًا رئيسيًا في تسهيل الاتصالات بين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا. بالإضافة إلى ذلك ، يتولى السكرتير مسؤولية الإشراف على تنفيذ إطار الحوكمة بالبنك. يتم تحديد دور ومسؤوليات السكرتير التفصيلي في ميثاق سكرتير الشركة. تم تطوير الميثاق وفقًا لمتطلبات القوانين واللوائح المعمول بها ذات الصلة والنظام الأساسي للبنك ويجب اعتماده من قبل مجلس الإدارة.<br><br>يجب أن يكون السكرتير حاصلاً على شهادة جامعية ، ويفضل أن يكون ذلك في تخصصات القانون أو المحاسبة ، من جامعة معترف بها أو ما يعادلها ، وأن تكون لديه خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في العمل مع الشركات المدرجة. يجوز للسكرتير ، بعد موافقة رئيس مجلس الإدارة ، طلب المساعدة من موظفي البنك حسبما يراه مناسبًا لمساعدته على أداء واجباته. لا يجوز تعيين السكرتير أو عزله إلا بقرار من مجلس الإدارة. |
| **4.** | **الإدارة التنفيذية العليا** |
| 4.1 | **تعيين المدراء التنفيذيين:** بناء على تعليمات مصرف قطر المركزي، يتم تعيين الرئيس التنفيذي وجميع مناصب الإدارة العليا التابعين مباشرة للرئيس التنفيذي وكذلك منصب رئيس إدارة التدقيق الداخلي للمجموعة، و المدقق الشرعي ومنصب رئيس متابعة الالتزام/مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال للمجموعة بقرار من مجلس الإدارة أو اللجان التابعة لمجلس الادارة حسب ما يقتضي مصرف قطر المركزي. |
| 4.2 | **المهام والمسؤوليات:** يشرف مجلس الإدارة على أعمال الإدارة العليا وعلى قيامها بتطبيق أنظمة إدارية فعالة وكفوءة بناء على تعليمات مصرف قطر المركزي والجهات الرقابية الأخرى التي يخضع لها البنك وتتولى الادارة |

| | |
|---|---|
| | التنفيذية ما يلي:<br><br>➢ مباشرة الصلاحيات المفوضة من مجلس الإدارة والمنصوص عليها في اللوائح الداخلية للبنك والقوانين والتأكد من أن الأنشطة الرقابية تعد جزءاً لا يتجزأ من إجراءات الأعمال. ويشمل ذلك الإشراف على تطبيق الأهداف والأغراض الإستراتيجية المقررة بشكل صحيح وفعال واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في حال وقوع أي تجاوزات ومراجعة سلوك الأفراد والوحدات الإدارية.<br>➢ اقتراح هيكل تنظيمي لمصرف الريان يشمل وحدات أعمال ووحدات رقابية أساسية تضم إدارة متابعة الالتزام وإدارة التدقيق الداخلي بما فيها وحدة الرقابة الداخليةعلى التقارير المالية وإدارة المخاطر، و التدقيق الشرعي وإدارة الشؤون القانونية وإدارة الشؤون المالية وإدارة الموارد البشرية وإدارة العمليات ووحدات الأعمال وغيرها من الإدارات التي تعد جميعاً حيوية لنجاح أعمال مصرف الريان .<br>➢ الأدوار والمسؤوليات الواقعة على عاتق الإدارة التنفيذية يتم تفويضها من قبل مجلس الإدارة. |
| 4.3 | **اللجان الإدارية:** قام مجلس إدارة مصرف الريان بتفويض الرئيس التنفيذي بتشكيل لجان إدارية وتنفيذية أخرى لمتابعة أنشطة المجموعة وأعمالها، إلى جانب عدد من مجموعات العمل التي قد يقوم الرئيس التنفيذي للمجموعة بتشكيلها. ولقد قام الرئيس التنفيذي بتفويض وظائف والتزامات مختلفة للجان الإدارية وتنظيم أعمالها وتشكيلها ضمن مواثيق مكتوبة ومعتمدة، وتشمل اللجان التالية:<br><br>➢ اللجنة التنفيذية الإدارية<br>➢ لجنة الأصول والخصوم وإدارة رأس المال للمجموعة<br>➢ لجنة تقييم المخاطر للمجموعة<br>➢ لجنة الائتمان والاستثمار<br>➢ لجنة تيسير شؤون تكنولوجيا المعلومات للمجموعة<br>➢ لجنة إدارة الشؤون الأمنية للمجموعة<br>➢ لجنة التحقيقات الخاصة للمجموعة<br>➢ لجنة البيئة و حوكمة المجتمع<br>➢ لجنة المناقصات للمجموعة |
| **.5** | **الفصل بين المسؤوليات والسلطات وتفويض الصلاحيات** |

| | |
|---|---|
| | يضمن مصرف الريان ألاّ يكون لشخص واحد في البنك سلطة مطلقة لاتخاذ القرارات، وألاّ يمارس شخص واحد منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي في آن واحد.<br><br>تبنى مجلس مصرف الريان سياسة لتفويض الصلاحيات تهدف إلى تحديد المسؤوليات وتوزيعها وفقاً لهيكلية تراتبية. وتتم إدارة اعتماد الإنفاق وتفويض سلطات الإنفاق من خلال هذه السياسة التي تغطي البنود التالية:<br><br>➢ المصروفات التشغيلية للأعمال الاعتيادية<br>➢ وضع ميزانية للمصروفات التشغيلية الخاصة بالاستثمارات والمشروعات الجديدة<br><br>علاوة على ما سبق، يتعين على مجلس مصرف الريان أداء مهامه على نحو موضوعي وحيادي دون التأثر بأي علاقات بالإدارة التنفيذية حيث أن مهام وسلطات المجلس منفصلة عن تلك الخاصة بالإدارة التنفيذية. |
| **6.** | **قواعد السلوك المهني** |
| 6.1 | **سلوكيات أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين:** يتعين على أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية أن يلتزموا على الدوام بقواعد السلوك المهني التي تدعم أهداف وقيم مجموعة مصرف الريان حسبما هو منصوص عليها في ميثاق قواعد السلوك المعتمد من قبل المجلس. |
| 6.2 | **المعلومات الداخلية (تداول المطلعين):** وضع المجلس سياسة لإدارة حالات تضارب المصالح وتنظيم استخدام المعلومات الداخلية من قبل أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والموظفين وأي شخص مطلع على معلومات غير مفصح عنها للجمهور بحكم عمله أو تعاقده مع البنك. |
| 6.3 | **قواعد الإبلاغ عن الانتهاكات:** اعتمد مجلس مصرف الريان سياسة شاملة على مستوى المجموعة بشأن الإبلاغ عن الانتهاكات. ومن ثم، تم وضع نظام شفاف ورقم لخط ساخن للسماح للموظفين بالإبلاغ عن هواجسهم بشأن أي ممارسات سيئة محتملة دون الخوف من التعرض للمضايقة. هذا ويلتزم مجلس إدارة الريان بضمان عمل هذا الخط على نحو نزيه طوال الوقت وفي ظل بيئة من الشفافية تسمح للموظفين الإبلاغ عن هواجسهم بنية حسنة دون الخوف من التعرض للإيذاء نتيجة لإقدامهم على الإفصاح عن معلومات بموجب هذه السياسة. يأخذ المصرف كافة البلاغات بارتكاب سلوكيات إجرامية أو غير أخلاقية محتملة على محمل الجد. |
| **7.** | **الشفافية والإفصاح** |

| | |
|---|---|
| | تلتزم مجموعة مصرف الريان بسياسة الشفافية والإفصاح المعتمدة من قبل مجلس الإدارة. ويتم الإفصاح بشكل دقيق وغير مضلل في التوقيت المناسب عن الأمور الهامة المتعلقة بالمجموعة إلى المساهمين والمستثمرين والمشاركين في السوق في الصحف المحلية وعلى الموقع الإلكتروني لمصرف الريان www.alrayan.com، ومنصة الافصاح لبورصة قطر، وجميع وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالمصرف. |
| **8** | **أصحاب المصالح** |
| | ➢ بناء على تعليمات مصرف قطر المركزي، يعرّف أصحاب المصالح على أنهم يضمون من بين آخرين المساهمين والموظفين والعملاء، ولا سيما الدائنين أو المودعين والسلطات الرقابية والأشخاص الذين لهم ترتيبات تعاقدية مع البنك.<br>➢ يحترم مصرف الريان حقوق أصحاب المصالح، وفي حال انتهاك أي من هذه الحقوق، ينبغي تمكين الجهة المعنية المتأثرة بهذا الانتهاك من اتخاذ الإجراء المناسب وفقاً لما تنص عليه القوانين ذات الصلة؛<br>➢ يوفر مصرف الريان معلومات وافية إلى الجهات المعنية لتمكينهم من المشاركة في ممارسات الحوكمة الخاصة بالبنك.<br>➢ ينبغي على مجلس إدارة مصرف الريان العمل على ضمان معاملة الموظفين بما يتفق مع مبادئ العدل والإنصاف دون أي تمييز عنصري أو ديني أو غيره.<br>➢ قام مجلس الإدارة بوضع خطة تحفيزية للموظفين والإدارة لحثهم على مواصلة العمل لصالح الشركة. وتأخذ تلك السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى الطويل. |
| **9.** | **تضارب المصالح** |
| | يضع مجلس الإدارة سياسة لإدارة حالات تضارب المصالح على مستوى المجموعة. يعمل المصرف باستمرار على ضمان الامتثال لمتطلبات تضارب المصالح ويدعم تطبيق المبادئ المنصوص عليها في السياسة المذكورة. |
| **10.** | **البيئة و الحوكمة و الالتزام إزاء المجتمع** |
| | ➢ وضع مجلس الادارة ميثاق البيئة و حوكمة المجتمع و المسؤولية الاجتماعية للشركة.<br>➢ يحرص مصرف الريان على دعم المتطلبات التنظيمية المعنية بالإفصاح المعقول عن التأثير البيئي أو الاجتماعي لسياسات المصرف وعملياته ومنتجاته. هذا ويعتقد مصرف الريان بأن أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين يتحملون مسؤولية تحديد التأثير الإستراتيجي للشؤون البيئة والاجتماعية وإنه يتعين عليهم الإفصاح للمساهمين عن كيفية مواجهتهم لمثل تلك الشؤون.<br>➢ تلتزم مجموعة مصرف الريان بالإفصاح عن القرارات المالية الهامة في البلدان التي تعمل بها. هذا ويتم اتخاذ |

| | |
|---|---|
| | القرارات المصرفية والاستثمارية والمالية وغيرها من القرارات بما يتفق مع متطلبات الأنظمة المحلية.<br>➢ كما تحرص مجموعة مصرف الريان على خدمة المجتمع عن طريق حماية البيئة وتقدير الموظفين الذين يتطوعون في الأعمال الإنسانية المحلية والألعاب الرياضية والأحداث البيئية، ويشاركون في مجموعة واسعة النطاق من المشروعات الخدمية، بداية من مشروعات تحسين المجتمع والأحداث الرياضية الوطنية والمشروعات البيئية لمساعدة فئات المجتمع على مختلف حاجاتها.<br>➢ علاوة على ما سبق، تسعى مجموعة مصرف الريان لرعاية أنشطة عديدة في المجتمعات التي تعمل بها، مثل الأنشطة الرياضية وبرامج الرعاية الصحية والبرامج التعليمية، إلخ.<br>➢ سوف يستمر التزام مصرف الريان إزاء المجتمع في التحسن مع التركيز بصفة رئيسية على توفير خدمة عملاء متميزة ودعم قوي للمجتمع.<br>➢ يشجع مصرف الريان الصناعات الخضراء والمشاريع البيئية ، من خلال تقديم وضع برامج تمويلية وأسعار تفضيلية وشروط خاصة للشركات الصغيرة والمتوسطة التي تُظهر التزامها بالمحافظة على البيئة في قطر.<br>➢ يبقى مصرف الريان ملتزماً بالمعايير العالية لحوكمة الشركات وتواصل تعزيز أنظمة الحوكمة لديه لضمان إدارة المصرف بشكل جيد مع إشراف وضوابط فعالة.<br>➢ يسترشد مصرف الريان بالمسؤولية الاجتماعية للشركات التقدمية جنبًا إلى جنب مع رؤيتها للنمو. يتمثل جوهر برنامج المسؤولية الاجتماعية للبنك في قناعته في مهمته المتمثلة في دفع التنمية الاقتصادية والبشرية والاجتماعية والبيئية المستدامة بما يتماشى مع رؤية قطر الوطنية 2030.<br>➢ يفصح مصرف الريان عن مبادرات البيئة و حوكمة المجتمع والمسؤولية الاجتماعية سنويًا في التقرير السنوي. |
| **11.** | **برنامج المكافآت والحوافز** |
| | قام المجلس بتفويض لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت المنبثقة عنه باعتماد الخطة السنوية للعلاوات والتعويضات. وتهدف الخطة التحفيزية السنوية إلى مكافأة الموظفين مالياً عن إسهاماتهم في تحقيق نجاح البنك وربحيته.<br><br>علاوة على خطة العلاوات السنوية الخاصة بموظفي مصرف الريان ، توافق الجمعية العامة السنوية للسماهمين على مكافآت أعضاء مجلس الإدارة كذلك تعرض سياسة المكافآت التي تم على أساسها تحديد مكافآت مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين على الجمعية العامة ضمن التقرير السنوي للحوكمة لمراجعتها والمصادقة عليها. |
| **12.** | **إدارة المخاطر** |

| | |
|---|---|
| | تتولى إدارة المخاطر بصفة رئيسية المسؤولية عن الإدارة الفعالة للمخاطر التالية:<br>➢ مخاطر الائتمان<br>➢ مخاطر السوق<br>➢ المخاطر التشغيلية<br>➢ مخاطر السيولة<br>تقوم لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر المنبثقة عن المجلس بالإشراف على إطار المخاطر في مصرف الريان من خلال تقارير دورية تقدم من قبل رئيس إدارة المخاطر للمجموعة إلى اللجنة. كما اعتمدت اللجنة إطار وسياسات المخاطر الخاصة بالبنك. |
| **13.** | **الرقابة الداخلية** |
| 13.1 | تشكل الرقابة الداخلية جزءاً لا يتجزأ من إدارة الأعمال في مصرف الريان. تقع على عاتق مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة لوضع ضوابط سليمة للرقابة الداخلية ومراجعة فعاليتها. ولهذه الغاية، تم إرساء نظام للرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بهدف حماية أعمال وعمليات البنك ضد السلوك المسيء، والاحتيال، وعدم الكفاءة، وضمان الدقة والالتزام في العمليات، وضمان الامتثال للأنظمة والسياسات المعتمدة في البنك، وتقييم مستوى الأداء في جميع إدارات البنك وشركاته التابعة. |
| 13.2 | وضع مصرف الريان إطاراً تنظيمياً فعالاً وراسخاً لإدارة المخاطر التشغيلية والرقابة الداخلية بهدف تحديد وإدارة المخاطر، ويستند هذا الإطار إلى أسس رقابية فعالة ومتماسكة مطبقة على مستوى البنك بشكل عام.<br><br>وتقع مسؤولية وضع الضوابط الداخلية والإطار التنظيمي لإدارة المخاطر التشغيلية والرقابة الداخلية على عاتق الإدارة، ويتولى مجلس الإدارة الإشراف على تطبيقها بشكل فعّال. وتقوم إدارة التدقيق الداخلي بإجراء مراجعات دورية مستقلة للمخاطر والضوابط الموضوعة لمواجهتها وترفع تقاريرها بهذا الشأن إلى الإدارة العليا ولجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب مما يساعد على تخفيف حدّة تلك المخاطر ومن آثارها السلبية على الأعمال.<br><br>يساهم الإطار التنظيمي لإدارة المخاطر التشغيلية والرقابة الداخلية في دعم البنك على تحقيق أهدافه الإستراتيجية المنشودة، كما يضمن التزام البنك بالقوانين والأنظمة المعمول بها ويشكل جزءاً مكملاً للخطط الإستراتيجية للبنك وسياساته وآليات عمله، ويخفف من خطر تكبّد خسائر مالية غير متوقعة أو الإضرار بسمعة البنك.<br><br>وضع مصرف الريان هيكلية شاملة للرقابة الداخلية تتوزع على ثلاثة مستويات مختلفة : |

| | |
|---|---|
| | المستوى الأول: يتضمن إدارات الأنشطة المصرفية الأساسية ؛<br><br>المستوى الثاني: ويشمل إدارة المخاطر التشغيلية وإدارة متابعة الالتزام و التدقيق الشرعي والشؤون القانونية.<br>المستوى الثالث: ويشمل إدارة التدقيق الداخلي التي تقوم بمراجعات وتقييمات دورية لضمان كفاءة ضوابط الرقابة الداخلية وتنفيذها. |
| **14.** | **التدقيق المستقل** |
| 14.1 | **التدقيق الداخلي:** يضمن مصرف الريان وجود وحدة تدقيق داخلي مستقلة. ويقوم رئيس التدقيق الداخلي برفع تقاريره مباشرة إلى لجنة التدقيق التابعة للمجلس. كما تتولى إدارة التدقيق الداخلي دوراً مهماً وحيوياً في إبقاء لجنة التدقيق على اطلاع دائم حول كافة المسائل المتعلقة بالمخاطر والضوابط الرقابية في المصرف . يتم إعداد وتقديم تقارير التدقيق الداخلي بصفة دورية إلى لجنة التدقيق مرة كل شهرين على الأقل. وقد قامت لجنة التدقيق باعتماد ميثاق التدقيق الداخلي الذي يحدد دور ومسئوليات وحدة التدقيق الداخلي بما فيها الرقابة الداخلية على التقارير المالية. |
| 14.2 | **التدقيق الخارجي:** بناء على توصية لجنة التدقيق ومجلس الإدارة، يتم اختيار المدققين الخارجيين لمصرف الريان بصفة سنوية من قبل المساهمين الذي ينبغي عليهم الموافقة على ما يتقاضاه هؤلاء المدققين من رسوم، بموجب موافقة مصرف قطر المركزي على تعيينهم. ووفقاً لتعليمات مصرف قطر المركزي، تغطي أعمال مراجعي الحسابات الخارجيين أنشطة المصرف على مستوى المجموعة متى أمكن. ويتولى المدققون الخارجيون تدقيق الحسابات ومراجعة البيانات المالية المرحلية والسنوية الخاصة بالمصرف ؛ وإعداد وتقديم تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتولي المسئولية إزاء المساهمين والمجلس ومصرف قطر المركزي والجهات الرقابية الأخرى عن نزاهة وشفافية عملهم.<br><br>قام مجلس إدارة مصرف الريان بوضع سياسة واضحة بشأن المدققين الخارجيين للمصرف ، والتي تحدد مبادئ تعيين المدققين الخارجيين ومهامهم وما يقع على عاتقهم من التزامات وفقاً للقوانين واللوائح السارية. |
| 14.3 | التدقيق الشرعي: أنشأ مجلس الإدارة إدارة تدقيق شرعية تتبع مباشرة لهيئة الرقابة الشرعية. تتضمن المسؤوليات الرئيسية للتدقيق الشرعي العمل كحلقة وصل بين الإدارة التنفيذية وهيئة الرقابة الشرعية ومراجعة المنتجات الجديدة والعقود والاتفاقيات وصناديق الاستثمار ورفعها إلى هيئة الرقابة الشرعية و ذلك للحصول على الموافقات والتعليمات و الفتاوى ، وإجراء عمليات التدقيق بطريقة صحيحة وفق تعليمات وفتاوى الهيئة الشرعية. كما تشمل مسؤولياتها عقد دورات تدريبية لتأهيل الموظفين على كيفية التعامل مع المنتجات والعقود الخاصة عند استلام |

| | |
|---|---|
| | حسابات من الودائع الاستثمارية وغيرها ، بالإضافة إلى وسائل التمويل المختلفة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. |
| 14.4 | هيئة الرقابة الشرعية: عين مصرف الريان هيئة رقابة شرعية مستقلة تتكون من علماء وخبراء متخصصين في فقه المعاملات المصرفية الإسلامية و أعمال المؤسسات المالية الإسلامية. إن دور و مسؤوليات هيئة الرقابة الشرعية محددة في النظام الأساسي لمصرف الريان.<br><br>يتم تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لمصرف الريان من قبل المساهمين بناءً على توصية من مجلس إدارة مصرف الريان و موافقة مصرف قطر المركزي. يشمل عمل هيئة الرقابة الشرعية لمصرف الريان مراجعة العقود ، والإجابة على أسئلة الشريعة ، وتطوير حلول للتحديات التي قد تظهر عند التنفيذ. كما تشرف هيئة الرقابة الشرعية بشكل مباشر على أنشطة وأعمال الادارة المصرفية و التأكد من العمل بطريقة صحيحة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية ، فضلاً عن ضمان التنفيذ الصحيح للعمليات المصرفية وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية. تنفذ هيئة الرقابة الشرعية عملياتها وتقدم تقريرًا سنويًا عن كل سنة مالية إلى الجمعية العامة في اجتماعها السنوي. |
| **15.** | **متابعة الالتزام** |
| 15.1 | **مبادئ الالتزام:** إن إدارة متابعة الالتزام هي وحدة مستقلة تعنى بتحديد وتقييم ومراقبة مخاطر الامتثال على مستوى مجموعة مصرف الريان ورفع التقارير بشأنها إلى لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة. ولقد تبنى مصرف الريان منهج قائم على المخاطر لمراقبة الامتثال والذي ينطوي على تقييم مخاطر الامتثال في مختلف وحدات العمل والعمليات إلى جانب الشركات التابعة للمجموعة. وهو ما يضمن بدوره ملاءمة خطة مراقبة الالتزام مع دقة المخاطر التي تنطوي عليها الأعمال والأنشطة التي تؤديها كل إدارة من إدارات البنك. |
| 15.2 | **الاستقلالية:** يرفع رئيس إدارة متابعة الالتزام للمجموعة تقاريره مباشرة إلى لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة كما يتبع بشكل غير مباشر للرئيس التنفيذي للمجموعة. ولقد اعتمدت لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر لائحة متابعة الالتزام التي يقوم مسؤول متابعة الالتزام على أساسها بتقديم تقارير دورية إلى اللجنة تحدد أي انتهاكات تمت من قبل البنك على مستوى المجموعة، علاوة على مدى امتثال مختلف الوحدات باللائحة المقررة. |
| **16.** | **التعافي من الكوارث واستمرارية العمل** |
| | طور مصرف الريان سياسة ادارة استمرارية العمل التي تحدد الإجراءات الهادفة إلى ضمان مصرف الريان لاستعادة أنشطته أو استمرار عملياته، بما يشمل الخدمات المقدمة إلى العملاء، عند عرقلتها بسبب أحداث عكسية |

| | |
|---|---|
| | مثل الكوارث الطبيعية وأعطال الأجهزة والنظم التكنولوجية والأخطاء البشرية أو الإرهاب. تؤثر إدارة استمرارية العمل على المجموعة برمتها. يتم إخطار كافة وحدات العمل في كافة المناطق الجغرافية التي يعمل فيها مصرف الريان بالتأثير المحتمل لتلك الأحداث على البنك والعاملين والعملاء و أصحاب المصالح، كما يتم بذل كافة الجهود والمحاولات الممكنة للسيطرة على مخاطر الخسائر الناتجة عن مثل تلك الأحداث. وتنص سياسة المخاطر التشغيلية المعتمدة من المجلس على المهام والمسئوليات التي يضطلع بها المسؤولون عن تطبيق هذه السياسة، علاوة على مبادئ تقييم المخاطر وتأثيرها على العمل وإستراتيجية إدارة استمرارية العمل، ومتطلبات الاختبار والتدريب ومتطلبات التدقيق وغيرها من المتطلبات الرقابية والتنظيمية. |
| **17.** | **سرية نظم المعلومات** |
| | يلتزم مصرف الريان بالحفاظ على السرية والنزاهة وتوافر معلوماته المادية والإلكترونية. وتعمل وحدة أمن المعلومات في مصرف الريان على المساعدة على حماية الامتثال القانوني والتنظيمي والتعاقدي لمصرف الريان بالحفاظ على أمن المعلومات وعلى الصورة التجارية لمصرف الريان . تتوافر معلومات وتوجيهات أمن المعلومات في دليل سياسة أمن المعلومات المعتمدة من قبل المجلس والمطبقة على مستوى مجموعة مصرف الريان . |
| **18** | **نموذج حوكمة الشركات التابعة** |
| | يسعى مجلس إدارة مصرف الريان إلى اعتماد نموذج لحوكمة الشركات التابعة يستند على المعايير التالية: |
| 18.1 | فلسفة ومبادئ المجموعة في امتلاك أو تأسيس شركة تابعة:<br><br>عندما تقرر المجموعة امتلاك أو تأسيس شركة تابعة جديدة ، سيتبنى مجلس إدارة المجموعة المبادئ والمعايير التالية:<br><br>1. ضمان الترويج بطريقة صحيحة ضمن حوكمة الشركات داخل الشركة التابعة ؛<br><br>2. ضمان الحفاظ على سياسات المجموعة المناسبة ، و على المستوى المطبق والمسموح به بموجب القوانين المحلية التي ستعمل بها الشركة التابعة الجديدة ؛<br><br>3. ضمان الامتثال للمتطلبات القانونية والتنظيمية لدولة قطر بشأن حوكمة الشركات التابعة المطبقة على الشركات التابعة للمصرف داخل وخارج قطر.<br><br>4. التأكد من أن النظام الأساسي للشركة التابعة ، متماشياً مع اللوائح المنصوص عليها في بند رقم 3 أعلاه |

وأن الأهداف الاستراتيجية للشركة التابعة مصممة لتلبية الأهداف العامة للمجموعة ؛

5. تحديد أهداف الشركة التابعة بما يتماشى مع السياسات العامة والاستراتيجيات والميزانيات وأهداف المجموعة ومستوى الرغبة في المخاطرة في كل شركة تابعة. و سوف تتماشى مع الأهداف المحددة ومع طبيعة البيئة الاقتصادية والسوقية والقانونية التي ستعمل بها الشركة التابعة الجديدة. كما سيأخذ في الاعتبار الاختلاف بين الفروع الأجنبية والشركات التابعة ، وهيكل الملكية ، والهيكل القانوني ، والمتطلبات التنظيمية والاستقلالية وحقوق مساهمي الأقلية الآخرين ؛

6. التفهم بأن المجموعة لديها مواقع جغرافية متنوعة ومناطق عمل مع مجموعة من قرارات الإدارة الجماعية والمحلية المطلوبة. المجموعة مسؤولة عن إدارة الأعمال العامة ككيان موحد ، وبالتالي فإن إطار حوكمة الشركات التابعة متوافق مع هذه الفلسفة ؛

7. ضمان الاستفادة من وظائف وموارد المجموعة لتعزيز "فلسفة المجموعة" دون أن ينتج عن ذلك تضارب في المصالح أو انتهاكات تنظيمية ؛

8. ضمان المجموعة ، من أجل الحصول على إشراف مناسب عبر مختلف الأعمال التجارية ، لديها رقابة قوية على جميع الوظائف لتنفيذ استراتيجيات وسياسات المجموعة إلى الحد الذي تسمح به القوانين واللوائح المحلية حيث تعمل الشركة التابعة ؛

9. التأكد من وجود التفويض الكافي و الكفؤ للسلطة لضمان اتخاذ قرارات سريعة وفعالة ومتسلسلة مع الحفاظ على استقلالية صنع القرار ، بما يتماشى مع متطلبات الجهات الرقابية ، بالإضافة إلى تمكين جهات العمل من اتخاذ قرارات صائبة و سريعة ؛

10. التأكد من وجود الأدوار والمسؤوليات الواضحة مع السلطات المفوضة على أنها مفصلية

11. كلما كان ذلك ممكنًا ، التأكد من تقليل هياكل اللجان والقرارات إلى الحد الأدنى لضمان هيكل حوكمة مبسط وواضح ؛

12. التأكد من أن فريق الإدارة التنفيذية للشركة التابعة على دراية لكل من الأهداف والسياسات والاستراتيجيات والميزانيات وأنها تعمل ضمن الشروط المحددة ؛

13. ضمان توافق إطار صنع القرار مع الإستراتيجية العامة للمجموعة والشركات التابعة لها.

14. ضمان تقييم أداء جميع الشركات التابعة ومجالس اداراتها وفرق الإدارة التنفيذية وفقًا لأهدافها وسياساتها

| | |
|---|---|
| | واستراتيجياتها.<br><br>15. يمثل مجلس إدارة مجموعة مصرف الريان كمساهم في شركة تابعة. على هذا النحو ، فإن أي قرار للمساهمين يتطلب اجتماع جمعية عمومية لشركة تابعة بموجب نظامها الأساسي أو القوانين واللوائح ذات الصلة ، يتطلب قرارًا من مجلس إدارة المجموعة أو أي شخص آخر مخول من قبل مجلس إدارة المجموعة لتمرير هذا القرار. |
| 18.2 | **دمج وتجميع البيانات والمعلومات:** يقوم مصرف الريان بإصدار تقارير مجمعة دورية بشأن الأنشطة والأعمال والأداء المالي للمصرف لضمان الإشراف المجمّع وفاعلية الضوابط الداخلية. |
| 18.3 | **سياسات المجموعة:** يقوم مجلس الإدارة بوضع سياسات وإستراتيجيات وميزانيات واضحة ومحددة لكل فرع وكل شركة تابعة، بما يتوافق مع الأهداف المقررة لكل منها وبما يتفق كذلك مع الطبيعة الاقتصادية وبيئة السوق والسياق القانوني الذي تعمل تحت إطاره. يتم اعتبار الشركات التابعة على الدوام شركة لها كيانها القانوني واستقلاليتها عن المصرف آخذين بعين الاعتبار كافة حقوق المساهمين. |
| 18.4 | **إدارة الشركات التابعة:** يتعين على مجلس إدارة المجموعة التأكد من فهم إدارة الشركة التابعة للأهداف والسياسات والإستراتيجيات والميزانيات المقررة للشركة التابعة وتقييم أداء إدارة الشركة التابعة وفقاً لتلك الأهداف والسياسات والإستراتيجيات. |
| 18.5 | **انتخاب مجلس إدارة الشركة التابعة:** عند تشكيل مجلس إدارة الشركات التابعة، يقوم مجلس إدارة مصرف الريان بالامتثال لتعليمات مصرف قطر المركزي في هذا الصدد، بما في ذلك:<br><br>➢ توفير التمثيل المنصف من المصرف في مجلس إدارة الشركة التابعة لضمان الإشراف الفعال على أداء تلك الشركة التابعة والتزامها بسياسات وتوجيهات مجلس إدارة مصرف الريان . سيكون أعضاء مجلس ادارة الشركة التابعة عين مجلس إدارة المجموعة ، الذي يشرف على أداء مجلس إدارة الشركة التابعة ، وحالة أعمال الشركة التابعة ، والتزامها بسياسات وتعليمات مجلس إدارة المجموعة.<br>➢ يتعين على مجلس إدارة مصرف الريان التحقق من كفاءة وخبرة الأعضاء المعينين في مجلس إدارة الشركة التابعة والتأكد من استقلاليتهم وتوافر ما يكفي من الوقت لديهم لأداء المهام الموكلة إليهم.<br>➢ التأكد من أن تشكيل لجان مجلس الإدارة في الشركة التابعة متماشي مع برامج العمل والصلاحيات واللسطات الموكلة إليها. سيشرف مجلس إدارة المجموعة على تشكيل وأعمال وصلاحيات هذه اللجان من |

| | |
|---|---|
| | خلال ممثليه في مجلس إدارة الشركة. |
| 18.6 | تفويض السلطات: تحدد سلطات وصلاحيات الشركة التابعة في النظام الأساسي والقوانين واللوائح المحلية التي يتم فيها تأسيس الشركة التابعة وتشغيلها. يجب أن يكون لدى مجلس إدارة الشركة التابعة لوائح داخلية معتمدة تحدد بوضوح دورها ومسؤولياتها وتحدد سلطة مجلس الإدارة في التصرف وإدارة ومراقبة الشركة التابعة نيابة عن المجموعة وفقًا للنظام الأساسي للشركة التابعة و القوانين واللوائح المحلية. يصادق مجلس إدارة المجموعة على ميثاق مجلس إدارة الشركة التابعة ويقيم مجلس إدارة الشركة التابعة وفقًا لذلك.<br>تشكل سياسة تفويض السلطات للمجموعة الأساس للسلطات المفوضة للشركة التابعة على أن تكون متوافقة معها ، مع الأخذ في الاعتبار عمليات الحوكمة والتسلسل الإداري المباشر / غير المباشر المبين في الأقسام المتتالية. تحقيقا لهذه الغاية ، يجب على كل شركة تابعة تطوير سياستها الخاصة لتفويض السلطات والصلاحيات بها بما يتماشى مع سياسة تفويض السلطات للمجموعة ويجب أن تتم الموافقة على هذه السياسة من قبل مجلس الإدارة ذات الصلة لكل شركة تابعة. |
| 18.7 | **الإشراف على بيئة المخاطر والأداء العام**: يكون مجلس إدارة مصرف الريان مسؤولاً عن الشفافية والمصداقية في الكشف للمساهمين والأطراف المعنية الأخرى عن القضايا الهامة والأحداث والمخاطر غير العادية ونتائج الأعمال في الشركات التابعة. بالإضافة إلى ذلك ، يكون مجلس الادارة مسؤولاً عن اتباع تعليمات مصرف قطر المركزي بتقييم أداء الشركات التابعة وفروعها ونتائج بياناتها المالية وإدارة المخاطر. إن مجلس إدارة المجموعة مسؤول عن صحة وشفافية البيانات المالية والمعلومات الخاصة بتلك الشركات التابعة وفروعها التي تم تزويدها إلى مصرف قطر المركزي وكذلك البيانات المالية الموحدة والحسابات الختامية للبنك.<br>مجلس إدارة مصرف الريان هو الطرف المسؤول الرئيسي عن إبلاغ مصرف قطر المركزي بأي أحداث غير عادية تحدث في الشركات التابعة وفروعها ، على النحو المنصوص عليه في تعليمات مصرف قطر المركزي. يكون مجلس إدارة المجموعة مسؤولاً أيضًا أمام الجهات المختصة عن تنفيذ مبادئ وتعليمات حوكمة الشركات ، خاصةً هيئة قطر للأسواق المالية ووزارة التجارة والصناعة.<br>سيقيم مجلس إدارة مصرف الريان أداء ونتائج الشركات التابعة والفروع مقابل استراتيجية المجموعة بتقييم الأداء التجاري لشركاته التابعة على مدار العام وفي نهاية السنة المالية. يتم تعريف إستراتيجية وظائف المجموعة على أنها سياسات على مستوى المجموعة صادرة ومعتمدة من قبل مجلس إدارة المجموعة. يتم تحديد إستراتيجية مراقبة المخاطر بالمجموعة تحت إطار سياسات تقييم المخاطر الخاصة بالمجموعة والصادرة والمعتمدة من قبل مجلس إدارة مصرف الريان .<br>تم تحديد عمليات الحوكمة للإشراف و التحكم والمراقبة من قبل وظائف المجموعة على الوظائف الفرعية في إطار |

| | |
|---|---|
| | حوكمة الشركات التابعة الذي تم تطويره واعتماده من قبل مجلس الإدارة. |
| 18.8 | **تعيين المدققين الداخليين بالشركات التابعة**: يقوم مجلس إدارة مصرف الريان أو لجنة التدقيق التابعة للمجلس بالتحقق من تواجد جهاز تدقيق داخلي مؤهل في الشركات التابعة، وتمتعه بمستوى مرتفع من الخبرة والمؤهلات مع ضمان حياديته واستقلاليته، عن طريق تابعيته المباشرة إلى مجلس إدارة الشركة التابعة ورئيس التدقيق الداخلي للمجموعة والذي يقوم بدوره بالإبلاغ مباشرة إلى لجنة التدقيق المنبثقة عن المجلس، ما لم تتطلب القوانين السارية في الدول التي تعمل بها الشركات التابعة خلاف ذلك. |
| 18.9 | **تعيين المدقق الخارجي:** يتعين على الشركات التابعة الالتزام باللوائح المحلية المعمول بها في الدولة التي تعمل بها فيما يتعلق بتعيين مدقق خارجي. علاوة على ذلك، يتعين على المدققين الخارجيين للمصرف توسيع نطاق نشاطهم لتغطية الشركات التابعة لمصرف الريان وفقاً لتوجيهات مصرف قطر المركزي. |
| 18.10 | **دور ومسئوليات الإدارة التنفيذية لمجموعة مصرف الريان :** ستقوم الإدارة التنفيذية للمصرف بمتابعة أداء الشركات التابعة ومراقبة وتقييم وتقدير مخاطر وأداء المجموعة على نحو فردي ومجمّع وتقديم ملاحظاتها وتوصياتها إلى مجلس إدارة مصرف الريان في هذا الصدد. فضلاً عما سبق، سوف تقوم الإدارة التنفيذية لمجموعة مصرف الريان بتطبيق تعليمات مصرف قطر المركزي فيما يتعلق بمسئولياتها عن إدارة ومراقبة الشركات التابعة لمصرف الريان. |
| **19.** | **تقرير الحوكمة والتقارير التنظيمية الأخرى** |
| 19.1 | **تقرير حوكمة الشركة:** يقوم مجلس إدارة مصرف الريان برفع تقرير الحوكمة السنوي إلى الجمعية العامة السنوية لمراجعته والتصديق عليه وفقاً للوائح حوكمة الشركات القطرية المساهمة العامة الصادرة عن مصرف قطر المركزي و هيئة قطر للأسواق المالية ومتطلبات القوانين المنطبقة في هذا الصدد. يرفع تقرير الحوكمة السنوي، عقب اعتماده من الجمعية العامة، إلى مصرف قطر المركزي وإلى هيئة قطر للأسواق المالية ويجوز للهيئة أو أي جهة رقابية يخضع لها البنك أن تطلب التقرير أو أي توضيحات بشأنه في أي وقت للتعليق على مضمونه. كذلك يتم نشر التقرير في الموقع الإلكتروني لمصرف الريان باللغتين العربية والإنجليزية. يخضع محتوى تقرير حوكمة الشركة إلى اللوائح المحلية السارية ويتماشى مع الممارسات الدولية. |
| 19.2 | **التقرير السنوي:** يقوم مجلس الإدارة بتقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة بشأن أبرز الأمور المالية الخاصة بالمجموعة. يحتوي التقرير السنوي على تقرير مجلس الإدارة والحوكمة وتقرير المدققين الخارجيين وهيئة الرقابة الشرعية والبيانات المالية الموحدة. كما ينبغي أن يشتمل على معلومات بشأن مراجعة أعمال مصرف الريان وأدائه وهيكل رأس المال ومعلومات المساهمين. |
| 20 | **أحكام أخرى** |

| | |
|---|---|
| 20.1 | **شؤون أخرى خاصة بالحوكمة:** يعمل المجلس على التأكد من اعتماد مصرف الريان للسياسات والعمليات المعنية بكافة شؤون الحوكمة، بما في ذلك إدارة تضارب المصالح وسياسات التعاقب الوظيفي ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا وإدارة المخاطر وغير ذلك من شؤون الرقابة الداخلية. |

**القسم 4 – إدارة المستند**

**المسؤولية:**

| | |
|---|---|
| **المسؤول عن هذه السياسة:** | لجنة الحوكمة و الترشيحات و المكافآت التابعة لمجلس الادارة |
| **محرر السياسة:** | أمين سرّ مجلس الإدارة |
| **محفوظة لدى:** | أمين سرّ مجلس الإدارة |

**سجل التعديلات:**

| رقم النسخة | تاريخ الموافقة | جهة الاعتماد | التعديل |
|---|---|---|---|
| V.0 | 24 أكتوبر 2022 | لجنة الحوكمة و الترشيحات و المكافآت التابعة لمجلس الادارة | غير منطبق. إصدار جديد |
| V.1 | 14 أكتوبر 2024 | لجنة الحوكمة و الترشيحات و المكافآت التابعة لمجلس الادارة | مراجعة سنوية بدون تغييرات |

***انتهى**